

2860

## من وزير المالية إلى

**الموضوع :** حول حدث إنشاء الخصم من المورد بعنوان توزيع الأرباح من قبل المنشآت الدائمة التونسية للشركات الأجنبية

**المرجع :** مكتوبكم بتاريخ 23 نوفمبر 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل أنّ الخصم من المورد على الأرباح الموزعة يستوجب عند توزيعها الفعلي من قبل المنشآت الدائمة التونسية للشركات الأجنبية أو عند التصريح السنوي بالضريبة على الشركات، يشرفني إعلامكم أنّه باعتبار أن الأرباح المحققة من قبل المنشآت الدائمة التونسية للشركات الأجنبية تعتبر موزعة عند تحقيقها، فإن المنشآت الدائمة المذكورة مطالبة بالتصريح بهذه الأرباح الموزعة ودفع الضريبة بعنوانها بنسبة 5% عند التصريح بالضريبة على الشركات المستوجبة على أرباحها المحققة بتونس وذلك في الخانة المخصصة لذلك ضمن التصريح المذكور.


هذا، ولمزيد التوضيح يمكنكم الإطلاع على المذكرة العامة عدد 3 لسنة 2015 المتوقفة على الموقع التالي لوزارة المالية:

(خانة التوثيق) [www.impots.finances.gov.tn](http://www.impots.finances.gov.tn)

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

  
والنائب وزير المالية

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي